

## حقوق الأطفال في المدرسة الابتدائية من وجهة نظر معلمهم

د. وصال محمد جابر

وزارة التربية/ مركز البحوث والدراسات التربوية

### مشكلة البحث وأهميته :

إن المبادئ المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة ، تشكل الاعتراف بالكرامة المتأصلة لجميع أعضاء الأسرة البشرية وحقوقهم المتساوية وغير القابلة للتصرف ، وهي أساس الحرية والعدالة والسلم في العالم ، إذ أكدت شعوب الأمم المتحدة من جديد في الميثاق إيمانها بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره ، وعقدت العزم على أن تدفع بالرفعي الاجتماعي قدما وترفع مستوى الحياة في جو من الحرية وقد جاء في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، إن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات الواردة في تلك الصكوك ، دون أي نوع من أنواع التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر ، و قد ورد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إن للطفولة الحق في رعاية ومساعدة خاصتين ، وإن الأسرة ، بوصفها الوحدة الأساسية للمجتمع والبيئة الطبيعية لنمو ورفاهية جميع أفرادها وبخاصة الأطفال ، ينبغي أن تولى الحماية والمساعدة اللازمين لتمكين من الاضطلاع الكامل بمسؤولياتها داخل المجتمع ، و تقر بان الطفل ، كي تنشأ شخصيته بقدر من التناسق والتكامل ينبغي أن ينشأ في بيئة عائلية يسودها جو من السعادة والمحبة والتفاهم ، و ينبغي إعداد الطفل إعدادا كاملا ليحيا حياة فردية في المجتمع وتثقيفه بروح المثل العليا المعلنة في ميثاق الأمم المتحدة وخصوصا بروح السلم والكرامة والتسامح والحرية والمساواة والإخاء ، فالحاجة إلى توفير رعاية خاصة للطفل قد ذكرت في إعلان جنيف لحقوق الطفل لعام ١٩٢٤ وفي إعلان حقوق الطفل الذي اعتمده الجمعية العامة في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٥٩ والمعترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ( ولا سيما في المادتين ٢٣ و ٢٤ ) وفي العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ( ولا سيما في المادة ١٠ ) وفي النظم الأساسية والصكوك ذات الصلة للوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية المعنية بسلامة الطفل وبنضجه البدني والعقلي ، إذ يحتاج إلى إجراءات وقاية ورعاية

د. وصال محمد جابر

خاصة ، بما في ذلك حماية قانونية مناسبة ، قبل الولادة وبعدها " وذلك كما جاء في إعلان حقوق الطفل ، و تشير إلى أحكام الإعلان المتعلق بالمبادئ الاجتماعية والقانونية المتصلة بحماية الأطفال ورعايتهم ، مع الاهتمام الخاص بالحضانة والتبني على الصعيدين الوطني والدولي ، والى قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث ( قواعد بكين ) والإعلان بشأن حماية النساء والأطفال أثناء الطوارئ والنزاعات المسلحة ، وان في جميع بلدان العالم أطفالا يعيشون في ظروف صعبة للغاية ، وان هؤلاء يحتاجون إلى رعاية خاصة ، آخذة بنظر الاعتبار أهمية تقاليد كل شعب وقيمته الثقافية لحماية الطفل وترعرعه وترعرعا متناسقا .

أما فيما يتعلق بالحق في التعليم، فإنّ التعليم يقترن في جميع الإعلانات والمبادئ والقواعد والعهود والبروتوكولات والاتفاقيات الدولية بحقوق الإنسان، إذ ينظر للتعليم في جميع هذه الصكوك كحق أساسي، ومن ذلك المادة (٢٨) من اتفاقية حقوق الطفل التي تشير إلى أن "الدول الأطراف تعترف بحق الطفل في التعليم".

ولا ينظر إلى التعليم في جميع هذه الصكوك كحق أساسي من حقوق الإنسان فحسب، وإنما ينظر إليه كوسيلة لتعزيز احترام حقوق الإنسان، فالمادة (٢٦) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تشير أيضا إلى أن التعليم "يجب أن يستهدف التنمية الكاملة لشخصية الإنسان وتعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية" وتؤكد المادة (٥) من الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ديسمبر ١٩٦٠ على أنه "يجب أن يستهدف التعليم تحقيق التنمية الكاملة للشخصية الإنسانية وتعزيز احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وأن يبسر التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الأمم والجماعات العنصرية أو الدينية، وأن يساند جهود الأمم المتحدة في سبيل صون السلم" على الرغم من الإشارة إلى التعليم في جميع الصكوك الدولية كحق في ذاته وكوسيلة لإشاعة احترام حقوق الإنسان، فإن حق الأطفال العراقيين في التعليم في العراق يتعرض للانتهاك بصور وأشكال شتى، وفي الوقت الذي يفترض به المجتمع الدولي أن تكون المدارس واحات للسلام وبيورا للتفاهم والتسامح والصداقة، فإن بعض المدارس العراقية وطلابها يتعرضون لانتهاكات عديدة لحقوق الإنسان من داخل المدرسة وخارجها .. كما أن هناك جهل في مجال حقوق الإنسان بصورة عامة وحقوق الطفل وبضمنها حقوقه في المدرسة بصورة خاصة لدى معظم شرائح المجتمع لذا تبرز أهمية البحث الحالي في :

د. وصال محمد جابر

\*ضرورة التعرف على مفهوم حقوق الإنسان وحقوق الطفل في المدرسة الابتدائية كي يعي كل أفراد المجتمع ما لي أطفالهم من حقوق قانونية دولية يجب أن تحترم من قبل الكبار وخاصة في ميدان التربية والتعليم من خلال توفير الرعاية الصحية والعلمية والتربوية والنفسية السليمة فضلا عن حقوقهم في النماء إلى ما تتيحه لهم طاقاتهم ، وان يعيشوا في بيئة آمنة بعيدة عن المخاطر وعدم اقحامهم في النزاعات المسلحة بين الدول أو داخل الدولة الواحدة كذلك الحق في الحصول على القيم الخلقية والاجتماعية: إذ يبدأ اكتساب القيم الخلقية والاجتماعية التي توجه مستقبل الأطفال في المرحلة العمرية التي تسبق المدرسة و المساواة الاجتماعية: ذلك أن الظروف التي تعيق النماء في السنوات المبكرة تؤثر في الأطفال الفقراء أكثر من تأثيرها في الأطفال الأغنياء، وبذلك تعزز عدم التكافؤ الاجتماعي و لا ننسى الحقوق الاقتصادية: حيث ينتفع المجتمع من الإنتاجية المتزايدة، ومن التوفير في النفقات ذات الصلة بتعزيز تنمية الطفولة المبكرة.

### هدف البحث

تهدف الدراسة إلى التعرف على حقوق الطفل في المدرسة الابتدائية من وجهة نظر معلمهم .

- ما هي الحقوق التي توفرها وزارة التربية للأطفال في المدارس الابتدائية من وجهة نظر معلمهم ؟

### حدود البحث :

يتحدد البحث الحالي بمعلمي المدارس الابتدائية في العراق والبالغ عددهم ( ٢١١١٣٦ ) معلم ومعلمة للعام الدراسي ٢٠٠٤ / ٢٠٠٥ .

### تحديد المصطلحات :

أولاً- تعريف الحق:

الحق في اللغة هو الشيء الثابت بلا شك، أو هو النصيب الواجب سواء للفرد أو للجماعة. كما يعرف الحق عند بعض اللغويين بأنه الملك والمال، أو الموجود الثابت وفي المعاجم القانونية المتخصصة، يعرف الحق : بأنه ما قام على العدالة أو الأنصاف وسائر أحكام القانون ومبادئ الأخلاق وفي الشريعة الإسلامية، فإن لفظ الحق يشير في أحد معانيه إلى الله تعالى- أي الحق- أسم من أسمائه الحسنی جل شأنه. وجمع الحق حقوق وحقاق .

ثانيا - حقوق الإنسان :

د. وصال محمد جابر

يمكن تعريف حقوق الإنسان بأنها المعايير الأساسية التي لا يمكن للناس أن يعيشوا من دونها ، بكرامة كبشر. إن حقوق الإنسان هي أساس الحرية والعدالة والسلام، وإن من شأن احترام حقوق الإنسان أن يتيح إمكان تنمية الفرد والمجتمع تنمية كاملة وطبعاً تشمل المرأة والطفل كذلك .

### ثالثاً - الطفل :

كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سنّ الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه." على وفق المادة الأولى من الاتفاقية الدولية .

### رابعاً- حقوق الأطفال في المدرسة :

نظراً لعدم وجود تعريف دقيق لحقوق الطفل في المدرسة الابتدائية ، توصلت الباحثة إلى تحديد تعريف إجرائي خاص بالدراسة بعد الاطلاع على المصادر والأدبيات واستشارة الخبراء المختصون ، وهو كالآتي:

هو كل ما يجب أن يتمتع به الطفل من حقوق في التربية والتعليم من بيئة آمنة صحية علمية تربوية ، نفسية واجتماعية أسوة بأقرانه من أطفال العالم .

### الإطار النظري

#### ١-التطور التاريخي :

إن مفهوم حقوق الإنسان مفهوم أخلاقي تطور عبر التاريخ نتيجة ظروف سلبية أصاب البشر . إذ سنت المجتمعات العديد من المواثيق والقوانين في العصور الفاتنة . وأدى نشؤ الأمم المتحدة عام ١٩٤٥ إلى ظهور وثيقة تقنية عام ١٩٤٨ معروفة باسم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وتزايد عدد أعضاء الأمم المتحدة من ذلك الحين من ( ٥١ ) دولة إلى ما يزيد عن مائتي دولة ، لكن السؤال الذي ظل يطرح نفسه : إلى أي مدى يعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إعلان عالمي في الحقيقة ؟

وقد أعادت عدد من الدول التأكيد على هذه العالمية في حزيران عام ١٩٩٤ في الأمم المتحدة حول حقوق الإنسان الذي عقد في فيينا في النمسا ، فضلاً عن ذلك أتت مختلف الاتفاقيات والإعلانات التي تبنتها الأمم المتحدة بعد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لتعكس التغيرات في القيم المتعلقة بالإنسانية بشكل عام .

د. وصال محمد جابر

\*ولنأخذ في الاعتبار مجموعة المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تشكل الحد الأدنى المقبول في العمل من أجل الأطفال ، يتصدرها القانون الدولي الإنساني، وخاصة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ، والبروتوكولات الإضافية الملحقة بها ، (البروتوكولات الإضافية المتعلقة بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة وحظر الاتجار بالأطفال) وكذلك الاتفاقيات الدولية الصادرة عن منظمة العمل الدولية ، وخاصة الاتفاقيتين ( ١٣٨ ) المتعلقة بسن العمل و( ١٨٢ ) المتعلقة بالقضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال ، إضافة إلى الإعلانات ، والخطط الدولية التي وافقت عليها الحكومات العربية ، ومنها إعلان خطة عمل مؤتمر القمة العالمي من أجل الأطفال لعام ( ١٩٩٠ )، وإعلان وخطة عمل فيينا لحقوق الإنسان ( ١٩٩٣ )، وما صدر عن مؤتمرات الأمم المتحدة حول السكان والتنمية الاجتماعية ، والبيئة ، والمرأة والتجمعات البشرية ، والمؤتمر الوزاري العربي الأفريقي حول الموارد المالية للطفولة ( مراكش ، ٢٠٠١ ) وأيضاً مجموعة الميثاق والاتفاقيات العربية ، خاصة الميثاق العربي لحقوق الطفل (١٩٨٣) والخطة العربية لرعاية الطفولة وحمائتها وتنميتها (١٩٩٢) والبيان العربي لحقوق الأسرة (١٩٩٤) والخطة العربية لثقافة الطفل (١٩٩٣) والتشريعات العربية النموذجية التي اعتمدها بعض المجالس الوزارية العربية مثل : وثيقة القانون العربي الموحد للأحوال الشخصية (١٩٨٨) ، والاتفاقية العربية لتشغيل الأحداث (١٩٩٦) والقانون النموذجي لرعاية الأحداث المنحرفين والمهددين بخطر الانحراف(١٩٩٦) باعتبار أن النصوص المشار إليها، إلى جانب الدساتير والقوانين الأساسية العربية ، تشكل جزءاً من هذه المرجعية ، كل ذلك في إطار الشرائع السماوية والقيم الدينية وإيجابيات الثقافة العربية التي يحتل فيها الطفل والمرأة والأسرة مكانة متميزة وانطلاقاً من الجهود العربية التي بذلت في سبيل الارتقاء بأوضاع الأطفال في العقد الأخيرين من القرن العشرين ، خاصة في ظل المبادرات العربية التي تمثلت في إصدار عدة ميثاق واتفاقيات عربية منها الميثاق العربي لحقوق الطفل (١٩٨٣) والخطة العربية لرعاية الطفولة وحمائتها وتنميتها (١٩٩٢) والخطة العربية لثقافة الطفل (١٩٩٣) والبيان العربي لحقوق الأسرة (١٩٩٤) .

## ٢- رعاية الأطفال في العراق .

تم تأسيس أول مؤسسة لأطفال ما قبل المدرسة في العراق عام ١٩٢٦ وفي عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣ بلغ عدد الأطفال دون سن السادسة في العراق ٤ ملايين فقط، وكان من نتائج سياسة

د. وصال محمد جابر

الحكومة العراقية خلال العقدين الأخيرين، وما آلت إليه حربي الخليج الأولى والثانية إلى زيادة في الأسر التي يكون رب الأسرة فيها من النساء، مما خلق ضغوطا لتحسين كمية الخدمات ونوعيتها للأطفال المرضى، ولأن لنوعية الرعاية المقدمة إلى الطفل أثرا مباشرا يمكن قياسه على الأوضاع الصحية والتربوية والتغذية للطفل، فإن الثمن الذي يدفع نتيجة التعرض المستمر للمرض وسوء التغذية والقلق الأسري والضغوطات السياسية والحربية، كلها عوامل تسهم في ازدياد الحاجة إلى الحضانات ورياض الأطفال، وعلى الرغم من ذلك فإن أعداد الحضانات التي تديرها وزارة العمل والشؤون الاجتماعية واتحاد النساء آنذاك بقيت كما هي من دون تغيير، وانخفض عدد رياض الأطفال من (٦٤٦) روضة عام ١٩٩٠ / ١٩٩١ إلى ٦٣٩ روضة عام ١٩٩٢ / ١٩٩٣، في وقت ازداد عدد الأطفال المسجلين من (٨٦٥٠٣) إلى (٩٥٢٨٩) طفلا، وتبين الاستبيانات الأكاديمية عن معلمات تربية الطفولة المبكرة عدم توافر معلمات من خريجات الجامعة في العراق قياسا إلى بعض الدول العربية فلو قمنا بإجراء مقارنة نلاحظ الآتي :

يبلغ عدد المعلمات الخريجات في الأردن (٢١٩) وفي لبنان (٤٧٧) وفي تونس (١٠٢٥)، إن ١٥% من معلمات تربية الطفولة المبكرة في العراق هن من الحاصلات على الدبلوم و ٨٥% من خريجات الثانوية ولا تتوافر بيانات دقيقة عن النفقات التربوية من الناتج القومي العام، أما نسبة التحاق الذكور بالمدارس فقد تراجمت ١٠% بين ١٩٨٠ و ١٩٨٨، فيما تراجمت نسبة التحاق الإناث في المرحلة الابتدائية من ٩٥% عام ١٩٨٠ الى ٧٨%، أما في المرحلة الثانوية فقد تراجمت نسبة التحاق الذكور من ٧٥% إلى ٥٨% وتراجمت نسبة التحاق الإناث في هذه المرحلة من ٣٨% إلى ٣٧%. إن أهم المؤشرات التي تتعلق بهذا التراجع، نتلمسها في التحول في الأولويات الوطنية، بما ينجم عنه من نقص من الموارد المالية والبشرية لأغراض التربية والتعليم، والظروف المعيشية الصعبة، وضعف في البني التحتية الوطنية والتعليمية وضعف في معنويات المعلمين ومهاراتهم وادائهم مما يعيق تقدم التعليم، فضلا عن النقص في الشروط الأمنية و الصحية لأطفال المدارس، وغيرها من العوامل التي ترتبط بغياب النظرة العلمية والموضوعية للاستثمار في التربية والتعليم، وترى الباحثة أن الأرقام المذكورة في أعلاه ربما قد تكون انخفضت بدرجة أكبر نتيجة لتردي الأوضاع الأمنية في العراق ولعدم وجود إحصائيات دقيقة .

### ٣- كيف تنتهك حقوق الطفل؟

من الضروري أن يتمتع الأطفال بجميع حقوقهم والوسائل التي تؤمن لهم حياة كريمة وتربية لائقة، والخدمات التي تساعدهم على النمو الطبيعي والسليم والرعاية الصحية، وإفساح المجال أمام إبداعاته، وتهيئة الظروف التي تتيح للطفل المشاركة على نحو فعال ومبدع في الحياة

د. وصال محمد جابر

الاجتماعية والسياسية. لكن ورغم بعض التحسينات التي طرأت على الاهتمام بالطفل وتربيته، إلا أن الأطفال يخضعون بشكل عام للظروف التي تمر بها الأسر التي يعيشون فيها، من الحالة المادية وتأثيرها على تأمين المأكل والملبس فضلا عن النوم والمسكن اللائق، إلى الحالة التي يعيشها المواطن بشكل عام تحت خيمة الطوارئ والحالات الاستثنائية والتي قد تحرم الطفل من أحد والديه نتيجة لرأيه أو تعبيره عن موقف سياسي ما مرورا بالحالة الأبوية التسلطية (البيطرية) المرتبطة بالتقاليد والمعتقدات الدينية والتي تفرض على الطفل الطاعة الدائمة.

إن غياب الهيئات الحكومية التي تختص بأمور الطفل فضلا عن المنظمات التي تراعي مسألة الطفولة في العراق، وقد أثر بشكل سلبي في تزويدنا بتحديد دقيق لجميع المشاكل التي يتعرض لها الأطفال في مختلف مناطق العراق. فمثلا لا توجد إحصاءات رسمية حول الاعتداءات التي يتعرض لها الأطفال، ولا توجد مؤسسات اجتماعية متخصصة بذلك النوع من الانتهاكات. وإن قانون العقوبات لازال يتعاطى مع الأطفال الذين تعرضوا للتحرش الجنسي كأنهم أشياء مع غياب كامل لقضاة مختصين بقضايا الأحداث وشبه انعدام لدور الباحثين الاجتماعيين، ويزيد من تفاقم الإشكالية هو قيام السلطات ازدياد الأطفال المشردين والمتسولين أو الضالعين في علاقات مثلية مع الكبار، وخاصة الذين يودعون في سجن الكبار نفسه.

و في مستوى آخر نرى أن عمالة الأطفال مشكلة تتحمل مسئوليتها أساسا الدولة و من ثم الأهل والمجتمع، وهناك حوالي ( ٦٠٠ ) ستمائة الف طفل، يقومون بأعمال قاسية وضمن شروط غير صحية وغير إنسانية ولمدة ساعات طويلة وبأجور منخفضة، والعدد الكبير من هؤلاء الأطفال تسرب من التعليم نتيجة الوضع المعاشي الأسرى السيئ، مما خلق شريحة واسعة من أكثر الشرائح المعرضة للاستغلال والعنف والضياع رغم قوانين العمل التي تمنع تشغيل الأطفال دون سن ١٢ عاما ومنعت تشغيلهم في بعض الصناعات الخطرة.

قضية أخرى أشارت إليها اللجان تتعلق بالأطفال اللقطاء والكيفيات التي يتم التعامل والرعاية لهؤلاء الأطفال، وتعليمهم أو إعطاء هوية إليهم وقضية أخرى تتعلق بالأطفال اليتامى وعدم التعامل المتكامل بين المؤسسات المعنية والسلطات الرسمية.

أيضا لم يتم تعديل بعض النصوص في المناهج التربوية التي تقوم على التمييز، مع عبارات وصور نمطية للطفل والطفلة. ومازالت مادة التدبير المنزلي تقدم للفتيات فقط وكذلك مادة التربية الفنية والمنزلية وهي مواد نشاطية للجنسين. ولم تدرج مادة التربية الجنسية للأطفال، ولازال الكلام ممنوع في قضايا الجنس، وهذا الكلام يبقى في إطار العيب والعقوبات. ومازالت تسيطر أساليب

د. وصال محمد جابر

التربية التقليدية على مستوى الوعي التربوي والثقافي بالنسبة للأطفال، فالقسم الأكبر من الأسر غير متعلمة ولا تعرف الطرق الصحيحة للتربية، فضلاً عن الأجواء الأسرية المتعكرة والنزاعات والمشاحنات بين أفراد الأسرة الواحدة، وهذا ينعكس سلباً على تربية الأطفال وتحضيرهم وتهيئتهم للمدرسة وتؤثر على تكوينهم الروحي والعقلي فضلاً عن أسلوب التهديد والوعيد الذي يمارسه الكبار على الأطفال، ومن ثم اعتماد أسلوب الضرب لمجرد ارتكاب أية خطيئة. وبعد ذلك ينتقل الأطفال إلى المدرسة، والقسم الأكبر من الأطفال يرى في المعلم الملعمة إنسان انسانة مقترن امقترنة بالعصا والكف والشتم والعقوبة، والرشاوي، على الرغم من التوصيات والقرارات التي تصدرها وزارة التربية بين فترة وأخرى ولكن مع الأسف دون مراقبة لمدى تنفيذ هذه الأوامر الإدارية، وبالتالي دون مراقبة أوضاع الأطفال داخل المدرسة.

#### ٤- الميثاق الدولي لحقوق الطفل

أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة وثيقة أطلقت عليها اسم "إعلان حقوق الطفل" في العشرين من شهر تشرين الثاني ١٩٥٩، وفي الواحد والعشرين من كانون الأول عام ١٩٧٦ أقرت الأمم المتحدة القرار الذي يقضي بإعلان عام ١٩٧٩ بالسنة العالمية للطفل، وفي العشرين من شهر تشرين الثاني عام ١٩٨٩ تبنت الجمعية العمومية للأمم المتحدة الوثيقة العالمية لحقوق الطفل، وأكدت على دعمها وحرصها على الالتزام بمضامين هذه الوثيقة من قبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وقد اشتملت هذه الوثيقة على حقوق الطفل الممثلة في المبادئ التالية:

#### \*المبدأ الأول:

يتمتع الطفل، كل طفل دون استثناء، بجميع الحقوق المقررة في هذا الإعلان، دون أي تمييز أو تفرقة بينهم بحسب العرق، أو اللون، أو الجنس، أو اللغة، أو الدين، أو المعتقد السياسي، أو غيره، أو الأصل القومي، أو الاجتماعي، أو الثروة، أو النسب أو غير ذلك من الأسباب القائمة لديه أو لدى أسرته.

#### \*المبدأ الثاني:

يتمتع الطفل بالحماية الخاصة المناسبة وبالفرص والتسهيلات القانونية وغيرها اللازمة لإتاحة نموه الجسمي والعقلي والخلقي والروحي والاجتماعي نمواً طبيعياً سليماً وحرراً كريماً. وتكون مصلحته العليا هي الاعتبار الأول في سن القوانين لهذه الغاية.

#### \*المبدأ الثالث:

يتمتع الطفل منذ مولده بحق في الاسم والجنسية.

#### \*المبدأ الرابع:

يتمتع الطفل بفوائد الضمان الاجتماعي، وبحق النمو الصحي السليم، ويحظى ذلك هو ووالدته بالعناية والحماية الخاصتين اللازمتين قبل الوضع وبعده، كما يتمتع بحق في القدر الكافي من الغذاء والمأوى واللعب والخدمات الطبية.

#### \*المبدأ الخامس:

يحظى الطفل ذو العاهة الجسمية أو العقلية أو الاجتماعية بالمعالجة والتربية والعناية الخاصة التي تقتضيها حالته.

#### \*المبدأ السادس:

يحتاج الطفل إلى الحب والتفهم لينعم بشخصية منسجمة النمو مكتملة التفتح، وتراعى لذلك تنشئته عند الإمكان برعاية والديه في ظل مسئوليتهم في جو يسوده الحنان والأمن المادي والمعنوي ويحظر إلا في الظروف الاستثنائية فصل الطفل الصغير عن والدته ويجب على المجتمع والسلطات العامة تقديم العناية الخاصة إلى الأطفال محرومين من الأسر، وكفاف العيش، ويحسن دفع المساعدات الحكومية وغيرها للقيام بنفقة أطفال الأسر الكبيرة العدد.

#### \*المبدأ السابع:

يتمتع الطفل بالحق في التعليم، ويكون التعليم مجانياً إلزامياً على الأقل في مراحله الأولى، ويستهدف رفع ثقافة الطفل العامة وتمكينه - على أساس تكافؤ الفرص - من تنمية قواه وتفكيره الشخصي وشعوره بالمسؤولية الأدبية والاجتماعية، والتطور إلى عضو مفيد في المجتمع. وتُعد مصلحة الطفل العليا هي المبدأ الذي يسترشد به المسؤولون عن تعليمه وتوجيهه وفي طليعتهم والداه.

إذ يمنح الطفل الفرصة التامة للعب واللهو الذين يجب أن يستهدف أهداف التعليم ذاتها. ويسعى المجتمع كما تسعى السلطات العامة إلى تشجيع التمتع بهذا الحق.

#### \*المبدأ الثامن:

يكون الطفل في جميع الظروف بين أوائل المتمتعين بالحماية والإغاثة.

#### \*المبدأ التاسع:

يتمتع الطفل بالحماية من جميع صور الإهمال والقسوة والاستغلال، ويحظر بأية صورة استرقاقه والاتجار به.

د. وصال محمد جابر

يحظر استخدام الطفل قبل بلوغه السن الأدنى الملائم، ويحظر في جميع الأحوال حمله على العمل، أو تركه يعمل في أي مهنة أو وظيفة تؤذي صحته، أو تمس تعليمه، أو تعرقل نموه الجسدي والعقلي أو الأدبي.

#### \*المبدأ العاشر:

يتمتع الطفل بالحماية من جميع الأساليب المعززة للتمييز العرقي والديني وغيرهما. ويرى على روح التفهم والتسامح والصداقة بين الشعوب، والسلم والإخوة العالمية، وعلى الإدراك التام لوجوب تكريس طاقته ومواهبه لخدمة إخوانه .

### اجراءات البحث

#### أولاً : مجتمع البحث - Population of the Research

يشمل مجتمع البحث الحالي معلمي مدارس العراق للمرحلة الابتدائية للسنة الدراسية ٢٠٠٥ / ٢٠٠٦ والبالغ عددهم ( ٢١١١٣٦ ) معلم ومعلمة ، أما عدد المدارس فهي ( ١٣٩١٤ ) مدرسة ، لعدد التلامذة البالغ ( ٤٣٣٤٦٠٩ ) موزعين على مدارس العراق وكما موضح في الجدول .

جدول ( ١ ) يوضح أعداد المعلمين والمعلمات والمدارس

والتلامذة في العراق للسنة الدراسية ٢٠٠٥/٢٠٠٦

السنة الدراسية	عدد المعلمين / المعلمات	عدد التلامذة	عدد المدارس
٢٠٠٥/٢٠٠٤	٢١١١٣٦	٤٣٣٤٦٠٩	١٣٩١٤

#### ثانياً - عينة البحث : Sample of the Research

اختيرت عينة البحث من معلمي مدارس العراق بطريقة عشوائية والبالغ عددهم ( ٢١١١٣٦ ) معلم / معلمة اذ اختيرت محافظتين من الجنوب ( الديوانية و البصرة ) ، ومحافظتين من الشمال ( الموصل ، كركوك ) ومديرتان من الوسط ( تربية بغداد / الكرخ الأولى وتربية بغداد / الرصافة الأولى ) ومن كل مديرية اربعة مدارس ، وقد تم اختيار المدارس بطريقة عشوائية اما اعداد افراد العينة من المعلمين فقد تم اختيار ٥% من المجموع الكلي .

#### ثالثاً - أداة البحث Tool Of The Research

لما كان البحث الحالي يرمي إلى معرفة حقوق الأطفال في المدرسة الابتدائية من وجهة نظر معلمهم كان من الضروري بناء استبيان خاص يتضمن حقوق الأطفال في المدرسة الابتدائية كي يجيب عليه معلمي المدارس الابتدائية ليتسنى لنا معرفة مدى تحقق هذه الحقوق في

د. وصال محمد جابر

المدارس الابتدائية. و لذلك وجدت الباحثة أن من الضروري إعداد استبيان خاص بحقوق الطفل في المدرسة على وفق الخطوات الآتية :

### ١- تحديد مجالات الاستبيان

حددت مجالات الاستبيان من خلال الإطلاع على الأدبيات الخاصة بحقوق الأطفال وبعد استشارة الخبراء المختصين وقد حددت بثمان مجالات هي :

- ١- مجال التعليم ٢- مجال المناهج ٣- مجال البيئة المدرسية ٤- مجال الإدارة ٥- المجال الخدمي ٦- المجال النفسي ٧- المجال الصحي ٨- المجال السياسي .
- ٢- إعداد فقرات الاستبيان :

بعد تحديد المجالات لاستبانة حقوق الأطفال في المدرسة من وجهة نظر معلمهم تم صياغة فقرات كل مجال مع الأخذ بالحسبان الأغراض التي سيستعمل من أجلها وخصائص المجتمع الذي سيطبق عليه والإمكانات والظروف المتاحة وحدود الوقت والتكاليف وبناء على ذلك حصلت الباحثة على ( ٤٢ ) فقرة وزعت على مجالات الاستبيان الثمان بشكل عبارات تقريرية تتبعها ثلاث بدائل هي ( نعم ، أحيانا ، لا ) ويعطى البديل الأول ثلاث درجات ويعطى البديل الثاني درجتين ويعطى البديل الثالث درجة واحدة وفي حالة الفقرات الإيجابية وتعكس في حالة الفقرات السلبية ، وقد تم تكرار أربعة فقرات للتأكد من جدية الإجابة .

### ٣- التثبت من وضوح التعليمات وفهم الفقرات :

لمعرفة مدى وضوح التعليمات وفهم العبارات طبقت أداة البحث على عينة مكونة من ( ٤٠ ) أربعمائة معلما ومعلمة اختيروا عشوائيا من مدارس بغداد وقد اختيرت العينة من بغداد فقط نظرا للوضع الأمني المتدهور وعدم الإمكانية للذهاب إلى المحافظات في الوقت الحاضر ، والجدول في أدناه يوضح أعداد المعلمين موزعين على المدارس .

### ( الجدول - ٢ - )

#### توزيع عينة وضوح التعليمات

اسم المدرسة	المجموع
مدرسة المنصور التأسيسية	١٠
مدرسة كامل شبيب	١٠
مدرسة دجلة الابتدائية	١٠
مدرسة اليافعين الأبطال	١٠

وأضح بعد التطبيق إن التعليمات واضحة للمجيبين وعباراته مفهومة وإن متوسط الوقت التقريبي للإجابة على استبانة حقوق الأطفال في المدرسة ( ١٠ ) دقيقة إذ كان الوقت يتراوح بين ( ٥ - ١٥ ) دقيقة، أما بالنسبة إلى جدية الإجابة فقد بلغت ٩٧% ، وهي نسبة جيدة تدل على جدية أفراد العينة في الإجابة .

### التطبيق النهائي للأداة :

بعد التطبيق لغرض معرفة وضوح الاستبانة ، تم إجراء التطبيق النهائي على عينة البحث الأساسية ، وبعد جمع الاستبانات تم تفريقها بحساب التكرارات ، إذ استخدمنا مقياس الحدة للإجابة ، كذلك حصلنا على بعض من التوصيات والمقترحات من خلال إجابة المعلمين على فقرة أضيفت نهاية الاستبانة حول الملاحظات التي يمكن أن يضيفها المعلم إن وجدت لديه.

### نتائج الدراسة وتفسيرها :

بعد أن تم تفريق الإجابات حصلنا على النتائج وهي كالآتي :

\*\* كانت نتائج الدراسة الخاصة بمجانية التعليم ومراعاة الفروق الفردية ومنع التدريس الخصوصي ، والالتزام بعدم استخدام العنف بأنواعه مع الأطفال ، أو فيما يتعلق بعدم تكليف الأطفال بأعمال خدمية وإرغامهم على التبرعات ( ١ ، ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ) فضلا عن الفقرات الخاصة بالجانب السياسي ( ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ ، ٤٢ ) ، إيجابية إلى حد معقول وهذا شيء يبعث على الاطمئنان ، أما الفقرات الأخرى ( ١٤ ، ١٦ ، ١٧ ، ١٨ ، ٢٧ ، ٢٩ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ) ، والتي تتعلق بمختلف الخدمات التي يجب أن تتوفر في المدارس وهي ضمن أبسط حقوق الأطفال في كل دول العالم فقد كانت النتائج سلبية بحسب وجهة نظر معلمي ومعلمات المدارس الابتدائية في العراق .

\*\* أما بالنسبة للفقرات التي حصلت على درجة جيدة والتي ذكرت في أعلاه ( ٣ ، ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٠ ) ، وبحسب وجهة نظر الباحث ربما قد تكون تأثرت بعامل المرغوبية لدى الكادر التعليمي ، لأننا نتوقع أن هذه الفقرات لو طرحت على أولياء أمور التلامذة ، أو حتى التلامذة أنفسهم لاختلفت النسب بشكل كبير وكانت النتائج سلبية .

\*\* أما الفقرة السادسة فقد كانت النتيجة سلبية إلى حد ما إذ كانت النسبة ( ٤٨% ) ، والتي اجمع عليها عدد كبير من أعضاء الكادر التعليمي على أن المناهج غير متضمنة لمادة حقوق الإنسان

د. وصال محمد جابر

، كذلك بالنسبة للفقرة ( ١١ ) ، توفير صفوف مريحة للتلامذة اذ حصلت على نسبة (٤١ %) ، ومن النتائج السلبية أيضا لل فقرات والتي تشتمل على تقديم الخدمات للتلامذة والتي تعد من حقوق الأطفال في المدارس والجدول في أدناه يوضح ذلك .

(جدول-٣ - )

النسب المئوية لحقوق الأطفال ومدى تحققها من وجهة نظر معلمهم

ت	الفقرات	نعم %	إلى حد ما %	كلا %
١	قبول جميع الأطفال بسن التعليم في منطقة المدرسة .	٧٠،٣٧	١٨،٥٢	١١،١١
٢	شمول التلامذة بمجانبة التعليم في كل المراحل .	٨٨،٨٩	٧،٤١	٣،٧٠
٣	مراعاة الفروق الفردية بين التلامذة .	٦٤،١٢	٢٧،١٦	٨،٦٤
٤	تنفيذ التعليمات الخاصة بمنع التدريس الخصوصي .	٦٦،٦٧	٢٠،٩٩	١٢،٣٥
٥	توفير دروس تقوية للتلامذة الضعاف في بعض المواد .	٤٥،٦٨	٢٨،٣٩	٢٥،٩٣
٦	تضمين المناهج مادة حقوق الإنسان وحقوق الطفل .	٢٨،٣٩	٢٣،٤٦	٤٨،١٥
٧	مناسبة المادة المعروضة للتدريس لمستوى التلامذة .	٣٤،٥٧	٥٤،٣٢	١١،١١
٨	توفير حراس أمنيين بعد التأكد من حسن أخلاقهم.	٥٦،٧٩	٢٥،٩٣	١٧،٢٨
٩	توفير الكتب الحديثة وعدم توزيع المستعملة .	٣٥،٨٠	٤٠،٧٤	٢٣،٤٦
١٠	تضمين المناهج الأنشطة التدريبية والعملية .	٢٩،٦٣	٢٨،٣٩	٤١،٩٨
١١	توفير صفوف مريحة للتلامذة .	٣٨،٢٧	١٦،٠٥	٤٦،٩١
١٢	ازدحام التلامذة في الصف الواحد .	٣٧،٠٤	٢٣،٤٦	٣٩،٥١
١٣	دورات المياه متوافرة بشكل مناسب .	٢٩،٦٣	٣٧،٠٤	٣٣،٣٣
١٤	وجود أماكن استراحة للتلامذة كالحدايق والمصاطب للجلوس	١٣،٥٨	١٣،٥٨	٧٢،٨٤
١٥	توفير حانوت مدرسي مناسب .	٢٤،٦	٣٨،٢٧	٣٧،٠٤
١٦	مستلزمات التدفئة والتبريد متوافرة بشكل مناسب.	١٣،٥	١٣،٢٤	٧٩،٤١
١٧	المختبرات التي تتطلبها العملية التربوية متوافرة( علوم ، حاسوب مع شبكة انترنت) .	٧،٣٥	٨،٦٤	٨٨،٨٩٩
١٨	توفير مكتبة حديثة تحتوي مصادر للمعلومات .	١١،١١	١٧،٢٨	٧١،٦٠٠
١٩	توافر الوسائل التعليمية التي تسد حاجة التلامذة .	٦،١٧	٢٨،٣٩	٦٥،٤٣
٢٠	توزيع القبطاسية المناسبة للتلامذة .	٤٤،٤٤	٣٩،٥١	١٦،٠٥
٢١	اختيار الإدارات المدرسية الكفوة التي تتبع الأسلوب الانساني	٥١،٨٥	٣٢،٠٩	١٦،٠
٢٢	تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات على التلامذة بالتساوي .	٥٣،٠	٢٧،١٦	١٩،٧٥
٢٣	جمع التبرعات من التلامذة .	١٦،٠٥	١٨،٥٢	٥٣،٠
٢٤	توفير معلمين أكفاء ومشهود لهم بالأمانة والنزاهة .	٥٣،٠٩	٣٥،٨٠	١١،١١

د. وصال محمد جابر

ت	الفقرات	نعم %	إلى حد ما %	كلا %
٢٥	توفير عمال خدمة مشهود لهم بالخلق الحسن .	٤٤،٤٤	٣٧،٠٣	١٨،٥٢
٢٦	توفير عمال حائوت مشهود لهم بالخلق الحسن والنظافة .	٣٩،٥١	٢٩،٦٣	٢٩،٦٣
٢٧	توفير باصات لنقل للتلامذة بشكل مستمر .	١٦،٠٥	١١،١١	٧٢،٨٤
٢٨	عدم إرغام التلامذة في القيام بأعمال خدمية .	٤٩،٣٨	١٩،٧٥	٣٠،٨٦
٢٩	استخدام العنف ضد التلامذة بأنواعه ( الضرب ، الإهانة ، التمييز ... الخ )	٢٤،٦٩	١٨،٥٢	٥٦،٧٩
٣٠	وجود إرشاد تربوي ونفسي للتلامذة لغرض متابعتهم .	٢٧،١٦	١٤،٨١	٥٨،٠٢
٣١	توفير صفوف للتربية الخاصة بنوعها للموهوبين ولبطيئي التعلم .	١٦،٠٥	٢٣،٤٦	٦٠،٤٩
٣٢	الاهتمام بالأنشطة الفنية والرياضية والترفيهية .	٣٢،٠٩	٤٦،٩١	٢٠،٩٩
٣٣	توفير رعاية صحية دورية لفحص التلامذة وإرسال الحالات المرضية إلى المستوصف .	٣٠،٨٦	٢٧،١٦	٤١،٩٨
٣٤	وجود صيدلية متكاملة في المدرسة .	١٣،٥٨	٢٧،١٦	٥٩،٢٦
٣٥	رعاية الأطفال المعاقين .	١٩،٢٠	٢٠،٩٩	٢٩،٢٦
٣٦	إحالة حالات الاضطرابات النفسية إلى المختصين .	١٨،٥٢	١٨،٥٢	٦٢،٩٦
٣٧	توفير قدر مناسب من التغذية الصحية .	٨،٦٤	٢٤،٦٩	٦٦،٦٧
٣٨	تزويد التلامذة بكسوة شتوية وصيفية موسمية .	٦،١٧	٧،٤١	٨٦،٤٢
٣٩	إلزام التلامذة بالخروج في تظاهرات معارضة أو مؤيدة .	٧،٤١	١٢،٤٥	٨٠،٢٥
٤٠	استخدام المدارس مخازن للأسلحة أو مقرات للقوات المسلحة	٦،١٧	٤،٩٤	٨٨،٨٩
٤١	لصق صور الشخصيات السياسية أو الدينية على جدران المدرسة أو على الدفاتر والكتب .	٢٤،٦٩	١٣،٥	٦١،٧٣
٤٢	احترام كل الطوائف والأديان والمذاهب	٧٧،٧٨	١٤،٨١	٧،٤١

\* إن كان لديك ملاحظات أخرى يمكنك أن تضيفها ... مع وافر التقدير .

\* \* أما بالنسبة للملاحظات التي موجودة في نهاية الاستبانة فقد ذكر المعلمين والمعلمات جملة

من الملاحظات او المشكلات والتي من الممكن ان نقدمها مقترحات و نستفيد منها

مستقبلا لرعاية تلامذتنا في المدارس الابتدائية والتي من أبرزها :

١- تعاني الكثير من المدارس الابتدائية من الازدواج في الدوام بين مدرستين ، وهذا يسبب

ضيق في الوقت مما يعيق تنفيذ الكثير من النشاطات المهمة والتي تعد من ضمن حقوق

الأطفال في المدرسة .

د. وصال محمد جابر

- ٢- قلة الاهتمام بالتلامذة المتفوقين والموهوبين داخل المدرسة وليس هنالك من هو مختص بتشخيصهم داخل المدرسة .
- ٣- عدم الاهتمام بالمنهج وتطويره خاصة في المواد العلمية لمواكبة التطورات العلمية الحاصلة في العالم فضلا عن كون بعض المواد الدراسية جافة ومملة للتلامذة .
- ٤- افتقار معظم المدارس للحاسوب كمادة مهمة في الوقت الحاضر فضلا عن افتقارها لآبسط الشروط الصحية من بناية تتوفر فيها الخدمات الصحية ، من نظافة وخدمات التدفئة والتبريد ، مع عدم الاهتمام حتى بالمدارس التي تحتاج الى ترميم .
- ٥- إهمال بعض مدارس اليافعين خاصة لجانب المنهج والوسائل التربوية والتعليمية الخاصة بهم مع ضعف الكادر التعليمي وانعدام الأشراف على هذه المدارس .
- ٦- معظم المدارس التي شملتها وزارة التربية او منظمات إنسانية لاعادة تأهيلها او ترميمها قد سلمت لمقاولين غير أكفاء وغير أميين اذ عادت المدارس بعد فترة زمنية قصيرة اسوأ مما كانت عليه قبل الترميم.
- ٧- نادرا ما تتوفر مختبرات علمية للتلامذة في المدارس .
- ٨- قلة توفير الكتب والقرطاسية .
- ٩- قلة توفير الوسائل التعليمية في المدارس .
- ١٠- عاناة بعض المدارس وخاصة مدارس جنوب العراق من عدم استقلالية التعليم وفرض فكر سياسي او ديني على بعض المدارس .
- ١١- لتأكيد على الجانب المعرفي فقط وإهمال الجانب النفسي .
- ١٢- عظم المدارس لم تصلها التغذية المدرسية وخاصة في المناطق الفقيرة والشعبية .
- ١٣- همال المجالات الترفيهية والفنية والرياضية في المدارس وحرمان الأطفال منها .
- ١٤- ستغلال دروس الرياضة والفنية في تنظيف المدرسة .

- ١٥-  
عظم المدارس تفتقر إلى برادات الماء خاصة خلال فصل الصيف .
- ١٦-  
يس هنالك اهتمام بالتلامذة الفقراء بالوقت الحاضر .
- ١٧-  
لكثير من المدارس ليس فيها ساحات مبلطة يتجول فيها التلامذة أثناء فترات الاستراحة او حتى مصاطب للجلوس .
- ١٨-  
زدحام الكثير من الصفوف بالتلامذة ، قد تقارب في حالات كثيرة الستون تلميذا وتلميذة ، مما يحرمهم من المشاركة ويعقد مهمة المعلم في المتابعة .
- ١٩-  
عظم المدارس وخاصة في المناطق الشعبية تفتقر إلى الأثاث حتى لو كان متواضعا ، مع وساخة المدارس مما قد يؤثر على الحالة النفسية للتلامذة وقدرتهم على الاستيعاب .
- ٢٠-  
عض من المدارس تفتقر إلى وجود عمال خدمة ، مما يضطر المعلمون الاستعانة بالتلامذة للتنظيف والقيام بمهام عمال الخدمة .
- ٢١-  
دم توفير الكتب والقرطاسية قبل بداية الدوام الرسمي من كل عام .
- ٢٢-  
يس هنالك متابعة صحية جدية في المدارس للتلامذة لتخليصهم من بعض الأمراض الشائعة .
- ٢٣-  
نالك ظواهر سلبية لم تعالج من قبل وزارة التربية كوجود حالات عديدة من أعضاء الكادر التعليمي يأخذون الرشوة من أولياء أمور التلامذة ، واستخدام أسلوب التهديد بالرسوب في حالة الامتناع عن الدفع.
- ٢٤-  
دم تأهيل بعض المعلمين علميا وتربويا ونفسيا مما ينعكس وضعهم على تلامذتهم .

عف الحالة المادية لبعض الأسر في تزويد أبنائهم بملابس خاصة للمدرسة ، أي إهمال التلامذة الفقراء ماديا .

رورة رفد المدارس الابتدائية بمرشدين تربيين لمساعدة التلامذة على حل مشكلاتهم التحصيلية والتربوية والنفسية .

٢٧- من المهم النظر إلى مشكلات و معاناة المعلمين والمعلمات لمساعدتهم على حلها لانهم إذا لم يشعروا بالأمان والاستقرار لن يساهموا في تحقيق حقوق الطفل .  
ومن أهم التوصيات :

١- ضرورة إقامة دورات تدريبية لمعلمي ومعلمات المرحلة الابتدائية للمساهمة الفعالة في تطبيق حقوق الطفل التربوية.

٢- أن يكون معلم المرحلة الابتدائية ذا خبرة طويلة في التعليم، كون هذه المرحلة مرحلة تأسيس وتربية.

٣- توزيع نشرات توعية للمعلمين في بداية كل فصل دراسي لمعرفة حقوق التلامذة ومراعاتها .

٤- توفير بيئة حياة آمنة وسليمة لجميع الأطفال، من خلال تقديم الرعاية الصحية الأولية في جميع المجتمعات، بالعمل على تحقيق التالي:

- التشديد على أهمية اللعب لتعلم الطفل ونمائه العاطفي والبدني والذهني السليم، وتوفير الألعاب وفرص اللعب بوسائل مبتكرة محليا .

- تبني سياسات تدعم مسئولية الوالدين والأسرة كونها الخلية الأساسية للتنشئة السليمة والمعنية بدعم قدرات الطفل ورعاية حقوقه ونشر الثقافة الملائمة لتنمية شخصيته ومكانته في المجتمع .

- تنقية البرامج الإعلامية وخاصة الدرامية من التوجهات السلبية التي تنتقص

من دور الأسرة في التنشئة والتربية ومكانتها الراسخة في الثقافة العربية

- التأكيد على مسئولية الأسرة الممتدة والأسرة الكافلة كبديل أول عن الوالدين في التنشئة والرعاية الأسرية .

- تقديم مساعدات ملائمة للأسر التي تحتاج المساعدة في توفير الرعاية

الواجبة لأطفالها .

- ٥- ضمان حق جميع الأطفال في الحصول على تعليم أساسي مجاني جيد النوعية بمن فيهم من ذوي الاحتياجات الخاصة ، مع العمل على مد هذا الحق إلى المرحلة الثانوية، بما يعزز قدرات المجتمع العراقي على المنافسة في السوق العالمية في ظل العولمة وتسارع معدلات التقدم والتغيير في مجالي المعرفة والمعلومات .
  - ٦- تحديث قدرات ورفع مكانة المعلمين وتحسين ظروف عملهم وفقا لأرقى المستويات العلمية الحديثة .
  - ٧- العمل على خفض نسب التسرب من التعليم باعتبارها السبب الرئيسي في تزايد الأمية .
  - ٨- توفير التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة بما يتناسب مع قدراتهم وإمكاناتهم .
  - ٩- العمل على تفعيل حق كل الأطفال والشباب في استخدام الوسائل الحديثة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من قبل الحكومات والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني ، بهدف إعداد جيل قادر على البناء والتنافس .
  - ١٠- العمل نحو تأمين حق المشاركة للفاعيين ، والإسهام في القرارات والإجراءات التي تؤثر في حياتهم و في أسرهم ومجتمعاتهم.
  - ١١- العمل على التوعية المجتمعية بالعلاقات الأسرية الإيجابية والحث على اتباع أساليب الحوارالبناء من خلال التعليم النظامي وغير النظامي ، ووسائل الإعلام والمبادرات المجتمعية في مجال منع العنف ضد الأطفال .
  - ١٢- وضع برامج وطنية لضمان أمن الطفل داخل الأسرة والمدرسة والمجتمع المحلي بما يؤكد على طرق الوقاية وتقديم وسائل العلاج والتأهيل لضحايا العنف الجسدي والجنسي والنفسي .
- المقترحات
- ترى الباحثة أن هنالك ضرورة لتشجيع الباحثين على إقامة البحوث والدراسات في موضوعات:
- ١- حقوق الطفل المعاق في المدارس الابتدائية .
  - ٢- حقوق الكادر التعليمي في المرحلة الابتدائية .
  - ٣- إقامة برامج لإعادة التأهيل النفسي والتربوي لمعلمي المرحلة الابتدائية .
  - ٤- استخدام العنف بأنواعه ضد الأطفال .. الواقع والمعالجات .
  - ٥- ضرورة إجراء بحث حول السلوك اللااجتماعي عند التلامذة .

### المصادر

- 1- مشروع قانون حقوق الطفل في الأردن ، ٢٠٠٥ ، في الدورة تدريبية لقادة التدريب للمرحلة الابتدائية بالتعاون مع منظمة اليونسيف .
- 2- حقوق الإنسان وحقوق الطفل ، ٢٠٠٥ ، دليل المدرب ونشاطات المتدرب ، في دورة قادة التدريب للمرحلة الابتدائية بالتعاون مع منظمة اليونسيف
- 3- جريدة (الزمان) --- العدد ١٥٦٦ --- التاريخ ٢٦ - ٧ - ٢٠٠٣ AZZAMAN  
--- Issue NEWSPAPER ١٥٦٦ --- Date 26/7/2003 .
- 4- مجلة المعرفة ، استكشاف بيئة حقوق الإنسان في المدرسة ، العدد ١٣٦ ، أغسطس ، ٢٠٠٦ . www.al marefah . com
- 5- Unicf Jordan - اتفاقية حقوق الطفل النسخة الكاملة للأطفال من عام ١٩٩٠ ، حقوق الأطفال واحتياجاتهم على الاجندة ... الذي يدعم حقوق الأطفال عبر التربية والفنون  
www.unicef.org/jordan/arabic/resources\_1951.html - 557k - [Cached](#) -  
[More from this site](#) - [Save](#)

### (ملحق - ١)

#### مجالات حقوق الأطفال في المدرسة الابتدائية

زملائي الأعزاء في أدناه ابرز المجالات التي تتضمن حقوق الطفل في المدرسة الابتدائية، أرجو المساهمة في وضع ملاحظاتكم القيمة كي يتسنى لنا إعداد فقرات الاستبانة على وفق المجالات المذكورة ، مع كل التقدير لملاحظاتك السديدة مقدما .

الباحثة

المجال الأول : التعليم . التعديل الحذف الإضافة

١-الحق لكل الأطفال في التعليم .

٢-إيصال المادة الدراسية لكل التلاميذ وبنفس المستوى .

٣-منع التدريس أخصوصي .

٤-استثمار وقت الحصة الدراسية لمصلحة التلاميذ .

٥-توفير دروس تقوية للتلاميذ مجانا .

المجال الثاني : المناهج .

١-تضمين المناهج وحصة المواد الحاملة كالاتماعيات مادة

حقوق الإنسان وحقوق الطفل .

٢-تكافئ المادة المعروضة للتدريس من حيث السهولة والصعوبة .

٣-توفير المناهج الحديثة للتلاميذ .

٤-تضمين المناهج للأنشطة التدريبية والعملية أسوة بالمادة النظرية .

المجال الثالث : البيئة المدرسية .

- ١-توفير صفوف مريحة للتلاميذ .
- ٢-توفير دورات مياه .
- ٣-توفير أماكن استراحة للتلاميذ كالحدايق والمصاطب للجلوس .
- ٤-توفير حانوت مدرسي .
- ٥-توفير تبريد وتدفئة .
- ٦-توفير مختبرات ( علوم حياة ، حاسوب مع شبكة انترنت ) .
- ٧-توفير مكتبة حديثة .
- ٨-توفير الكتب والقرطاسية .

المجال الرابع : الإدارة .

- ١-إدارة ديمقراطية .
- ٢-تطبيق النظام والقانون على الجميع وبالتساوي .
- ٣-عدم استقطاع تبرعات من التلاميذ .
- ٤-توفير معلمين أكفاء .

المجال الخامس : الخدمي .

- ١-توفير عمال خدمة مشهود لهم بالخلق الحسن .
- ٢-توفير عمال حانوت مشهود لهم بالخلق الحسن والنظافة .
- ٣-توفير باصات نقل للتلاميذ .
- ٤-عدم إلزام التلاميذ بأعمال خدمية .
- ٥-توفير حراس أمنيين بعد التأكد من حسن أخلاقهم .

المجال السادس : النفسي .

- ١-منع استخدام العنف ضد التلاميذ بأنواعه .
- ٢-توفير إرشاد تربوي ونفسي للتلاميذ ومتابعتهم .
- ٣-توفير صفوف للتربية الخاصة بنوعيتها للموهوبين وللبطيئي التعلم .
- ٤-الاهتمام بالأنشطة الفنية والرياضية والترفيهية .
- ٥-التكافل الاجتماعي .

المجال السابع : الصحي .

- ١-توفير رعاية صحية دورية لفحص التلاميذ وإرسال

د. وصال محمد جابر

- ١- الحالات المرضية إلى المستوصف .
  - ٢- توفير صيدلية في المدرسة .
  - ٣- احتضان الأطفال المعاقين نتيجة العنف الذي مورس ضدهم بأنواعه العسكري ، الاجتماعي .. .
  - ٤- إحالة حالات الاضطرابات النفسية إلى المختصين .
- المجال الثامن: السياسي .
- ١- عدم تسييس التعليم .
  - ٢- احترام كل الطوائف والأديان والمذاهب .
  - ٣- منع لصق صور الشخصيات السياسية او الدينية سواء على جدران المدرسة أو على الدفاتر والكتب
  - ٤- عدم استخدام المدارس مخازن للأسلحة أو مقرات للقوات المسلحة .

(ملحق -٢-)

بسم الله الرحمن الرحيم

اسم المديرية :

اسم المدرسة :

أخي المعلم / المعلمة .... المحترم .

في أدناه فقرات استبانة حقوق الأطفال من وجهة نظر معلميهم وهل هذه الحقوق متوفرة في الوقت الحاضر ؟ نرجو المساهمة في الإجابة عن فقرات الاستبانة بصدق وصراحة خدمة لمصلحة أطفالنا الأعزاء ولغرض مساعدتهم في الحصول على حقوقهم ، مع اعتزازنا بتعاونكم .

الباحثة

ت	الفقرات	نعم	إلى حد ما	كلا
١	قبول جميع الأطفال بسن التعليم في منطقة المدرسة .			
٢	شمول التلامذة بمجانبة التعليم في كل المراحل .			
٣	مراعاة الفروق الفردية بين التلامذة .			
٤	تنفيذ التعليمات الخاصة بمنع التدريس أخصوصي .			
٥	توفير دروس تقوية للتلامذة الضعاف في بعض المواد .			
٦	تضمين المناهج مادة حقوق الإنسان وحقوق الطفل .			
٧	مناسبة المادة المعروضة للتدريس لمستوى التلامذة .			
٨	توفير حراس أمنيين بعد التأكد من حسن أخلاقهم.			
٩	توفير الكتب الحديثة وعدم توزيع المستعملة .			

د. وصال محمد جابر

ت	الفقرات	نعم	إلى حد ما	كلا
١٠	تضمين المناهج الأنشطة التدريبية والعملية .			
١١	توفير صفوف مريحة للتلامذة .			
١٢	ازدحام التلامذة في الصف الواحد .			
١٣	دورات المياه متوافرة بشكل مناسب .			
١٤	وجود أماكن استراحة للتلامذة كالحدايق والمصاطب للجلوس			
١٥	توفير حانوت مدرسي مناسب .			
١٦	مستلزمات التدفئة والتبريد متوافرة بشكل مناسب.			
١٧	المختبرات التي تتطلبها العملية التربوية متوافرة ( علوم ، حاسوب مع شبكة انترنت) .			
١٨	توفير مكتبة حديثة تحتوي مصادر للمعلومات .			
١٩	توافر الوسائل التعليمية التي تسد حاجة التلامذة .			
٢٠	توزيع القرطاسية المناسبة للتلامذة .			
٢١	اختيار الإدارات المدرسية الكفوة التي تتبع الأسلوب الانساني .			
٢٢	تطبيق القوانين والأنظمة والتعليمات على التلامذة بالتساوي .			
٢٣	جمع التبرعات من التلامذة .			
٢٤	توفير معلمين أكفاء ومشهود لهم بالأمانة والنزاهة .			
٢٥	توفير عمال خدمة مشهود لهم بالخلق الحسن .			
٢٦	توفير عمال حانوت مشهود لهم بالخلق الحسن والنظافة .			
٢٧	توفير باصات لنقل للتلامذة بشكل مستمر .			
٢٨	عدم إرغام التلامذة في القيام بأعمال خدمية .			
٢٩	استخدام العنف ضد التلامذة بأنواعه ( الضرب ، الإهانة ، التمييز ... الخ )			
٣٠	وجود إرشاد تربوي ونفسي للتلامذة لغرض متابعتهم .			
٣١	توفير صفوف للتربية الخاصة بنوعها للموهوبين ولبطيئي التعلم.			
٣٢	الاهتمام بالأنشطة الفنية والرياضية والترفيهية .			
٣٣	توفير رعاية صحية دورية لفحص التلامذة وإرسال الحالات المرضية إلى المستوصف .			
٣٤	وجود صيدلية متكاملة في المدرسة .			
٣٥	رعاية الأطفال المعاقين .			

د. وصال محمد جابر

ت	الفقرات	نعم	إلى حد ما	كلا
٣٦	إحالة حالات الاضطرابات النفسية إلى المختصين .			
٣٧	توفير قدر مناسب من التغذية الصحية .			
٣٨	تزويد التلامذة بكسوة شتوية وصيفية موسمية .			
٣٩	إلزام التلامذة بالخروج في تظاهرات معارضة أو مؤيدة .			
٤٠	استخدام المدارس مخازن للأسلحة أو مقرات للقوات المسلحة .			
٤١	لصق صور الشخصيات السياسية أو الدينية على جدران المدرسة أو على الدفاتر والكتب .			
٤٢	احترام كل الطوائف والأديان والمذاهب			

\* إن كان لديك ملاحظات أخرى يمكنك أن تضيفها ... مع وافر التقدير .

.....  
.....